قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٥٥ لسنة ١٩٩٩

بشأن الموافقة على الملحق الثانى الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠/٩/١٩٩٨ الخاص باتفاقية تسهيلات وإعفاءات تنفيذ المشروعات الممولة من خلال المنح الموقعة فى ١٦/٩/١٩٩١ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وصندوق أبو ظبى للتنمية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الملحق الثانى الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠/٩/١٩٩٨ الخاص باتفاقية تسهيلات وإعفاءات تنفيذ المشروعات الممولة من خلال المنح الموقعة فى ١٦/٩/١٩٩١ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وصندوق أبو ظبى للتنمية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ شوال سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ١٤ فبراير سنة ١٩٩٩ م) .

حسنى مبارك

ملحق ثانى لاتفاقية

تسهيلات وإعفاءات تنفيذ المشروعات الممولة

من خلال المنح الموقعة فى ١٩٩١/٩/١٦

بين كل من صندوق ابو ظبى للتنمية

وحكومة جمهورية مصر العربية

رغبة فى توثيق العلاقات الاقتصادية بين دولة الإمارات العربية المتحدة وجمهورية مصر العربية ، وبناءً على توجيهات صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان ، رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة ، وبناءً على ما قرره صاحب السمو رئيس الدولة من إتاحة منحة مقدارها ١٠٠ (مائة) مليون دولار أمريكى للمساهمة فى تمويل مشروع تنمية جنوب الوادى .

فقد اتفق صندوق أبو ظبى للتنمية (نيابة عن حكومة أبو ظبى) ووزارة التعاون الدولى (نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية) بتاريخ ١٩٩٨/٩/٢٠ بمدينة القاهرة على الآتى :

١ - تضاف الكلمات الآتية فى نهاية الفقرة الأولى من الاتفاقية المشار إليها :

(وكذلك المساهمة فى تمويل مشروع تنمية جنوب الوادى فى حدود مائة مليون دولار أمريكى) .

٢ - يضاف بعد عبارة (مهما كان نوعها وغرضها) الواردة فى السطر الثانى من البند (٥) من الاتفاقية (التزامات الحكومة) ما يأتى :

(وكذلك الضريبة العامة على المبيعات الصادرة بموجب القانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ والقانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٧ والمتضمن فرض ضريبة على بعض الخدمات والاتفاق المبرم مع مقاولى البناء والتشييد المنشأ بالقانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٩٤ وأية ضرائب أو رسوم خدمات تزيد من أعباء المنحة وتصدر بموجب أى تشريع حالى أو مستقبلى) .

٣ - يخضع هذا الملحق لأحكام الاتفاقية المشار إليها فيما لا يتعارض مع أحكامه .

٤ - يصبح هذا الملحق نافذا عند توقيعه واتخاذ الإجراءات التى تتطلبها قوانين البلدين .

وإثباتا لما تقدم فقد تم التوقيع على هذا الملحق فى التاريخ الوارد فى صدره بواسطة ممثلى الطرفين المفوضين قانونا من أصلين لكل منهما نفس الحجية .

عن
حكومة جمهورية مصر العربية
ظافر سليم البشرى
وزير الدولة
للتخطيط والتعاون الدولى

عن
صندوق أبو ظبى للتنمية
سعيد خلفان مطر الرميثى
المدير العام